

تابع 3) قول الطحاوي (الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان)

0441-3-5

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين

وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:00:00

بقي عندنا مسألة حتى نختم قول الامام الطحاوي او حتى نختم شرح قول الامام الطحاوي رحمه الله والايمن قول باللسان واعتقاد

بالجنان وكل دروسنا الماضية في هذه القطعة انما تكلمنا فيها عن مرجعة الفقهاء - 00:00:20

طائفة من الطوائف يقال لها مجزئة الفقهاء بقينا في مسألة واحدة فقط وهي ختام هذا هذه القطعة وهي هل الخلاف بين اهل السنة

ومرجنة الفقهاء؟ في مسألة الايمان خلاف لفظي - 00:00:45

وخلاف في عبارة فقط ام انه خلاف له ثمرته؟ ويسميه العلماء بالخلاف المحقق هل الخلاف بيننا وبين مرجنة الفقهاء في تعريف

الايمان واركان الايمان وحقيقة الايمان؟ خلاف اللفظي في عبارة فقط ام انه خلاف له ثمرة وخلاف محقق - 00:01:05

اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في هذه المسألة فمن اهل السنة والجماعة من قال بان خلافا مع مرجنة الفقهاء خلاف لفظي لا

يترتب عليه شيء من الثمرات بينما نجد فريقا اخر من اهل العلم قالوا ان الخلاف بين اهل السنة ومرجنة الفقهاء في مسألة الايمان

خلاف - 00:01:32

له ثمرته فهذه قولان. وبعد تمحيص النظر في هذين القولين وجدنا ان خلاف اهل السنة مع مرجنة الفقهاء احيانا في بعض الجزئيات

يكون نزاع لفظيا وفي بعض اجزائها يكون له ثمرة. وهذا هو القول الثالث وهو القول الحق في هذه المسألة ان شاء الله. وهي ان -

00:02:02

اننا لا نقول بان خلافا مع مرجنة الفقهاء خلاف لفظي مطلقا ولا نقول بان خلافا له ثمرة او خلاف محقق مطلقا. بل في بعض

جزئياته يعتبر خلافا لفظيا وفي بعض جزئياته يكون خلافا له له ثمرة - 00:02:35

فان قلت لي وما الجزئيات التي يكون الخلاف معهم فيها له ثمرة والجزئيات التي يكون الخلاف معهم فيها لا ثمرة له فاقول لقد

حاولت حاولت ان اسبر هذه المسائل الدقيقة في الشائكة التي لي دقتها - 00:03:02

وكثرة خفائها كادت ان تخفى على كثير من اهل العلم حتى قالوا بان الخلاف لفظي مطلقة وقال بعضهم انه محقق مطلقا. وذلك لدقة

هذه المسائل. فانا ارجو ان تنتبهوا لما اقله لكم - 00:03:28

مثلا انا اعطيك صورا من الخلاف بيننا وبينهم. ثم ننظر هل خلافا في هذه الجزئية له ثمرة او لا ثمرة له الصورة الاولى مرجنة الفقهاء

يخرجون العمل عن حقيقة الايمان. فلا يدخلون العمل في دائرة الايمان ولا يجعلون العمل ركنا من اركان الايمان - 00:03:48

واهل السنة يدخلون العمل من جملة اركان الاسلام. عفوا من جملة اركان الايمان. فهل خلافا مع المرجنة في هذه الجزئية له ثمرة او لا

ثمرة له؟ الجواب له ثمرة. فنحن المصيبون وهم المخطئون. اذا هذه - 00:04:16

عرفناها وعرفناها نوع الخلاف فيها ثم اقول ثانيا يعتقد المرجنة ان الايمان شيء واحد. لا يتجزأ ولا يتفاضل اهله فيه مطلقا. فايمن

فلان كايمن فلان. فالايمن عند المرجنة شيء واحد لا يتفاضل اهله ولا يتعدد ولا يتجزأ - 00:04:36

واما اهل السنة فيعتقدون ان الايمان يتفاضل اهله فيه. وانه شعب تزيد احيانا وتنقص احيانا فاي الفريقين احق بالصواب في هذه

المسألة؟ الجواب لا جرم انهم اهل السنة. وهل الخلاف بيننا وبينهم في هذه الجزئية لفظي او محقق - [00:05:06](#)
الجواب بل خلاف محقق وله ثمرته الجزئية الثالثة او الفقرة الثالثة. يعتقد مرجئة الفقهاء ان الايمان لا يزيد ولا ينقص ما استكثر العبد
من الطاعات وفعل القربات فان ايمانه على حاله. ومهما انقص منها فانه عنده وان استحق - [00:05:26](#)
العقاب والذنب الا ان ايمانه لا اثر له زيادة ونقصا في مسألة الاعمال. واما اهل السنة فانهم يعتقدون ان الايمان يزيد وينقص. فاذا
ازداد العبد من الاعمال والطاعات زاد ايمانه. واذا ترك الاعمال - [00:05:51](#)

وفعل المحرمات نقص ايمانه. فهل خلفنا بيننا فهل خلفنا معهم في هذه الجزئية؟ خلاف محقق؟ الجواب نعم وله ثمرته ايضا له
ثمرته ايضا ومن الاجزاء الخلافية ايضا. يعتقد مرجئة الفقهاء ان مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الايمان. مع انه - [00:06:11](#)
يرتكب الكبائر الا انه لا يزال مؤمنا كامل الايمان واما اهل السنة فيعتقدون ان الانسان اذا ارتكب شيئا من الكبائر نقص من ايمانه بقدر
ماذا؟ بقدر الكبيرة التي فعلها فاي الفريقين احق بالحق لا جرم انهم اهل السنة والخلاف في هذه الجزئية خلاف محقق ايضا -

[00:06:39](#)

انا ساعطيكم الخلاصة فيما بعد. لكن الان انتبهوا لي حتى ابين ان الخلاف ليس لفظي مطلقا في كل جزئياته وليس محققا او له ثمرة
في كل جزئياته ومن ذلك ايضا يعتقد المرجئة ان اعمال القلوب من من الرغبة والرغبة والتوكل والرجاء - [00:07:07](#)
اليست داخله في الايمان يعتقد مرجئة الفقهاء ان اعمال القلوب ليست داخله في الايمان. فاخرجوا اعمال القلوب دائرة الايمان كما
اخرجوا اعمال الجوارح. فاخرجوا الاعمالين فاخرجوا العملين. فلا اعمال الجوارح داخله في - [00:07:32](#)
اما الايمان عندهم ولا اعمال القلوب داخله في مسمى الايمان عندهم. اما اهل السنة فيعتقدون ان اعمالهم القلوب داخله في مسمى
الايمان ومؤثرة فيه زيادة ونقصا كدخول اعمال الجوارح في دائرة الايمان والتأثير في - [00:07:52](#)

زيادة ونقصا. فهل خلفنا معكم في هذه الجزئية محقق وله ثمرة ام مجرد خلاف لفظي؟ الجواب بل خلاف وله وله ثمرته ومن
الجزئيات ايضا اهل السنة والجماعة او نقول عفوا مرجئة الفقهاء فلنبدأ بهم مرجئة الفقهاء يمنعون الاستثناء في الايمان - [00:08:12](#)
بمعنى انهم لا يجيزون للعبد ان يقول انا مؤمن ان شاء الله. فكلما ان شاء الله عند مرجئة الفقهاء كبيرة من الكبائر قد تنقض ايمان
العبد. ولذلك ذهب بعض الحنفية الى حرمة زواج الحنفي من - [00:08:45](#)

من الشافعية. فالحنفي لا يتزوج شافعية. والحنفية لا يجوز ان ترضى بزواج شافعي. قالوا لماذا؟ قالوا لان مذهب الشافعية مبني على
الاستثناء في الايمان وهذا قاذح في الدين. فيمنع المرجئة الفقهاء تعليق - [00:09:05](#)

الايمان بالمشيئة مطلقا. فلا يجوز عندهم ان تقول انا مؤمن ان شاء الله لان هذا عندهم شك في اصل الايمان. والشك في اصل كفر اما
اهل السنة والجماعة فيجيزون الاستثناء باعتبار ويمنعونه باعتبار اخر. فان كان الانسان يريد بهذا - [00:09:25](#)
ان يبرأ من تزكية نفسه فلا بأس. وان اراد الانسان ان يبرأ من علمه بما سيختم عليه امره في الآخرة ولا يدري عما سيفضي اليه امره
فلا بأس. وان كان من باب الشك في كمال الايمان فهو لا فهو لا يريد ان يجزم بقوله انا - [00:09:47](#)

المؤمن حتى لا يظن انه قد بلغ كمال الايمان. فيقول ان شاء الله شكاً في كماله لا شكاً في ايش؟ لا شكاً في وجود فهذا لا بأس. واما اذا
كان قوله ان شاء الله شكاً في وجود اصل الايمان فهذا كفر. هذه الجزئية هي - [00:10:07](#)

التي نمنعها في المشيئة فقط. اما مرجئة الفقهاء فانهم يمنعون الاستثناء في الايمان جملة وتفصيلا في كل انواعه. فاذا بيننا وبينهم
خلاف محقق وله ثمرته في هذه المسألة. بل هذا من ثمراته انهم يمنعون زواج الحنفي - [00:10:27](#)

من الشافعية او الحنبلية ومبنى هذا المنع على اننا مع شراء اهل السنة في هذه الجزئية نجيز للعبد ان يقول انا مؤمن ان شاء الله
وهم يحرمون هذا القول ويجرمونه ويجعلونه موبقة عظيمة من موبقات الآثام - [00:10:47](#)

خاصة بالايمن فاذا هناك ثمرة او ليس هناك ثمرة هناك ثمرة واضحة فهذه الجزئيات التي ذكرتها على مسامعكم كلها جزئيات حصل
بيننا وبين مرجئة الفقهاء فيها خلاف وهو خلاف له ثمرته كما بينت لكم. لكن ايضا وفي نفس الوقت هناك جزئيات بيننا وبينهم فيها -

[00:11:11](#)

ها اتفاق فنحن متفقون معهم في اشياء كثيرة وان اختلفنا معهم في بعضها الا انه يبقى خلافا بعبارة لكن الحقيقة والمظنون واحد فيما بيننا وبينه. يعني مثلا من نقاط الاتفاق نتفق نحن واياهم على ان - [00:11:39](#)

قول اللسان داخل في الايمان وقد خالف مرجئة الفقهاء كافة كافة طوائف الارحاء في هذه الجزئية فمرجئة الفقهاء يجعلون الايمان مرتكزا على اعتقاد الجنان وقول اللسان. اذا هم يوافقوننا في قضية ان قول اللسان - [00:11:59](#) ها داخل في مسمى الايمان. وهذي والله نقطة اتفاق جميلة. عاد كونهم يخرجون العمل او لا يخرجونه وهذا من نقاط الخلاف التي ذكرتها وهناك نقطة اتفاق بيننا وبينهم ايضا. وهي ان مرجئة الفقهاء يلزمون العبد بالعمل بالفروض. ويجعلون فروض الاسلام -

[00:12:23](#)

واجبة ويرتبون العقوبات الدنيوية على من ترك شيئا من هذه الفروض والواجبات عمل المفروض واجب عند مرجئة الفقهاء. وان تارك الفرائض وفاعل المحرمات مستحق للذم والعقاب. وهذا لا نجده في سائر - [00:12:48](#)

الارحاء. فجزاهم الله خيرا. مع انهم يجعلون العمل خارجا عن دائرة الايمان الا انهم يوجبونه على عبدي ويعاقبونه بل ويجعلونه مستحقا للعقاب فيما لو لم يفعل. فلا غرابة ان مرجئة الفقهاء يعيبون - [00:13:08](#)

او يذمون الرجل اذا حلق لحيته. ليس كسائر طوائف الارحاء الذين يقولون هذه قشور. ولا اثر لها في الذم والعقاب لا فهذه نقطة اتفاق كبيرة بيننا وبين مرجئة الفقهاء. فهم يجعلون العمل المفروض واجبا واهل السنة يجعلون العمل المفروض - [00:13:28](#)

واجبا هم يجعلون فاعل المحرمات مستحقا للذم والعقاب كحال اهل السنة تماما. يجعلونه ايضا مستحقا للذم والعقاب بل في شيء اعظم من هذا وهي انهم يعتقدون ان مرتكب الكبيرة معرض للذنب وللوعيد. وقد يدخل النار يوم القيامة - [00:13:50](#)

هم يقولون مع انهم مرجئة فيقولون ان مرتكب الكبيرة اذا مات مصرا عليها فانه معرض لنفسه للوعيد والعقوبة في الدنيا بل ومعرض نفسه لدخول النار يوم القيامة الا انه لا يخلد لا يخلد فيها بل لا بد وان يخرج منها بالشفاعة. هذه نقطة اتفاق بيننا وبينهم - [00:14:15](#)

هذه لا نجدها في طائفة من طوائف المرجئة ابدًا. اذ كافة المرجئة يقولون وان مات مصرا على الكبائر فانه لا يستحق ذما ولا عقوبة في الدنيا ولا يستحق عقوبة ولا ذما في الآخرة - [00:14:39](#)

واما مرجئة الفقهاء فيقولون غير ذلك. فيقولون ان مرتكب الكبيرة معرض للذم وللوعيد. وان اصحاب الكبائر منهم من لا يدخل النار كقولنا نحن تحت المشيئة. ومنهم من يدخل النار الا انه لا يخلد فيها خلود الكفار بل سيخرج منها يوما من - [00:15:00](#)

تهريب الشفاعة وهذا هو عين قول اهل السنة والجماعة اذا هذه نقاط اتفاق فيما بيننا وبينهم وهذه نقاط اختلاف. فالفكرة التي اريد ان اوصلها لكم وفقكم الله اننا لسنا مع الفريق الذي يجعل كافة اجزاء الخلاف بيننا وبينهم لها ثمرة. كما اننا وفي نفس الوقت -

[00:15:20](#)

جلسنا مع الفريق الذي يجعل كافة اجزاء الخلاف بيننا وبينهم لفظية. بل نحن نقول هناك اجزاء من خلاف لها ثمرة وهناك اجزاء من الخلاف لفظي. فان قلت اعطنا الخلاصة من هذا. اعطنا الخلاصة - [00:15:47](#)

طه من هذا الكلام؟ اقول ان مرجئة الفقهاء انتبهوا. ان مرجئة الفقهاء فيصل تكتب ولا لازم تكتب ما تفهمها ثم بعدين ان مرجئة الفقهاء. ان ظنوا واعتقدوا انتبهوا. ان مرجئة الفقهاء ان ظنوا واعتقدوا. لزوما - [00:16:07](#)

الفرائض ووجوب الواجبات وحرمة المحرمات وانها من لوازم الايمان بحيث يستحق تاركها العقاب في الدنيا والآخرة ان قال مرجئة الفقهاء ذلك فالخلاف بيننا وبينهم لفظي سواء اسموها من لوازم الاعمال او سموها ركنا من اركان الايمان الخلاف بيننا وبينهم في هذه

- [00:16:34](#)

جزئية لفظي. اذ اننا نوجب الواجبات وهم يوجبونها. ونرتب على ترك شيء من الواجبات العقوبة في الدارين وهم يقولونها. ونرتب على فعل المحرمات العقوبة في الدارين وهم يقولونها. الا ان الخلاف بيننا وبينهم - [00:17:04](#)

يقولون اسمحوا لنا فلن نعترف لكم بان العمل داخل في اركان الايمان بل هو من لوازم الايمان. فسواء عبروا عنه باللون واجب او عبروا عنه بالركن ما دامت النتيجة واحدة وهي ان فاعل العمل مستحق للمدح وتاركه - [00:17:24](#)

تحقق للوم والذم والعقاب في الدنيا والاخرة. فحينئذ يكون النزاع بيننا وبينهم في هذه الجزئية لفظي فان ظنوا لزوم اعمال الجوارح للايمان واعتقدوا بان الايمان الذي في القلب يستلزم العمل الظاهر ويؤثر - [00:17:44](#)

فيه فالخلاف بيننا وبينهم لفظي كما قرره ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى. وان واما ان كان هذا هو. واما ان كان مرجئة الفقهاء يقولون بان الايمان في القلب يكمل كمالا لا مزيد - [00:18:06](#)

عليه ولا اثر. ولا اثر لوجود العمل من عدمه. لوجود العمل من عدمه فالخلاف بيننا وبينهم حينئذ محققا. هذا هو الخلاصة. اذا نقطة الخلاف بيننا وبينهم في اثر اعمال الجوارح على الايمان - [00:18:26](#)

فان اعتقدوا تأثيرها ووقفوا كمال ايمان القلب على وجودها ووضعوا عقوبات دنيوية واعتقدوا عقوبات الاخرية على تاركها فالخلاف بيننا وبينهم لفظ ان اعتقدوا ان الاعمال لها اثر في الايمان في القلب. فلا يكمل الايمان الواجب في القلب الا بالعمل. فحياتهم الله معنا. وان - [00:18:46](#)

هذا وازم سموها اركان سموها شروط فمجرد اسماء. لكن المهم يوقفون كمال وجود الايمان في القلب. اي الايمان الواجب على الاعمال فان كانوا يعتقدون ذلك فلا جرم ان الخلاف بيننا وبينهم حينئذ في هذه الجزئية يعتبر خلافا لفظيا - [00:19:10](#)

هذا رأي ابي العباس ابن تيمية. واما ان كان المخالف اي مرجئة الفقهاء. يقولون بحصول الايمان الواجب في القلب دون نظر دون نظر الى ماذا؟ دون نظر الى شيء من الواجبات الظاهرة فهذه هي بدعة الارجاء التي اشتد نكير السلف على اصحابها واهلها - [00:19:30](#)

هي التي يعتبر الخلاف بيننا وبينهم محققا وله ثمرة فهمتموها اذن اظنكم ما فهمتم شيئا واضحة؟ اذا بدأنا بالدرس بذكر خلاف العلماء ثم بينا القول الراجح. ثم بينا نقاط الاتفاق ونقاط الاختلاف. ثم اعطيناكم الخلاصة - [00:19:50](#)

لو نظرتم الى نقاط الاتفاق لوجدتموها تدل على ان العمل الظاهر له اثر في الايمان الباطن ولو نظرتم الى نقاط الخلاف لوجدتموها تدل على قول للمرجئة ها يجعل الايمان الباطل لا اثر له - [00:20:17](#)

الاعمال الظاهرة فان كانوا يظنون بان العمل الظاهر اي اعمال لها اثر في كمال الايمان الواجب ولا يتحقق الايمان الواجب الا بها وتاركها يستحق العقوبة والذنب فالخلاف بيننا وبينهم لفظ في هذه الجزئية - [00:20:37](#)

واما ان كانوا يعتقدون امكانية الايمان الواجب. ووجود الايمان الواجب بدون اعمال بدون اعمال وان الاعمال عبارة عن صور وظواهر فقط لا اثر لها في ايمان الباطن فلا جرم ان النزاع بيننا وبينهم في هذه الجزئية - [00:20:54](#)

له ثمرة وخلاف محقق. وهي بدعة الارجاء التي اعظم السلف الكلام فيها. ولذلك من قرأ كلام ابي العباس ابن تيمية وجمع اطرافه في الفتاوى وغيرها يصل الى هذه النتيجة. والذي ينقل - [00:21:14](#)

عن ابي العباس قولين في المسألة فتارة يقول محققا وتارة يقول له ثمرة ويجعلها قولين لابي العباس هذا قد اخطأ لانه لم يحقق كلام ابي العباس ولم يستجمع اطراف كلامه في هذه المسألة في موضع واحد. فابو العباس يتكلم عن - [00:21:34](#)

خلافية بيننا وبينهم كثيرة. فان تكلم عن خلاف عن جزئية يرى انها من النزاع اللفظي. قال والنزاع بيننا وبينهم اي في هذه الجزئية لفظي. فيظن من يقرأ كلام ابن تيمية ان النزاع بيننا وبين مرجئة الفقهاء لفظ ان - [00:21:54](#)

بيننا وبينهم لفظي في كل الجزئيات. بينما يقرأ لابي العباس نفسه في مسألة اخرى الخلاف بيننا وبينهم يكون لا يكون له ثمرة. فيقول والنزاع بيننا وبينهم ليس لفظيا. فيظن ان ابا العباس - [00:22:14](#)

تراجع عن قوله الاول. والحقيقة انه لم يحقق الكلام. فابن تيمية تكلم مع مرجية مع مرجئة الفقهاء وناقشهم في مسائل متعددة. فاحيانا يناقشهم في مسألة النزاع بيننا وبينهم فيها لفظي. فيقرروا انه - [00:22:34](#)

لفظي واحيانا يناقشهم في مسألة النزاع بيننا وبينهم فيها له ثمرة. فيقول النزاع بيننا وبينهم محقق. فهل هي قولان له؟ ام انه حكم يختلف باختلاف حال المسألة المبحوثة؟ الجواب قبل جرم انه هو الثاني لكن على هذا التفصيل الذي ذكرته لكم يتبين القول في قضية مسألة الخلاف - [00:22:54](#)

بين مرجئة الفقهاء وبين اهل السنة. اهو محقق في كل صورته؟ ام نزاع اللفظي في كل صورته؟ فنحن لم نوافق لا على هذا ولا على

هذا وانما جعلناه محققا في بعض جزئياته وله ثمرة في بعض جزئياته. ان - 00:23:24

كانت الجزئية انتبهوا ان كانت الجزئية التي بيننا وبينهم تدل على انهم يعتقدون وجود اثر ظافر في الباطن في الخلاف لفظي. وان

كانت الجزئية التي بيننا وبينهم تدل على ان العمل الظاهري - 00:23:44

لا يؤثر ولا مطلق التأثير بالباطل فالخلاف بيننا وبينهم فيه ثمرة. لعل الفكرة وصلت اسألكم بالله وصلت الفكرة انتبهوا لهذا لانه سيندر

على حسب تتبعي سيندر من تقرأون عنده المسألة بهذا - 00:24:04

تفصيل لان اكثر الناس غالبا يخرجون الخلافة اما محققا من غير تفصيل او له ثمرة من غير تفصيل فانتبهوا هذه الجزئية. ولذلك

الشيخ الالباني رحمه الله في تعليقه على الطحاوية جعل الخلاف بيننا وبين مرجئة الفقهاء خلافا محققا في كل - 00:24:23

طوله وكذلك شيخنا الشيخ عبدالعزيز رحمه الله. ايضا جعل الخلافة بيننا وبينهم محققا له ثمرة في كل الجزئيات. بينما نجد ابن العز

الحنفي سارح الطحاوية نفسه جعل الخلاف بيننا وبين مرجئة الفقهاء. خلافا لفظيا ونزاعا لفظيا لا ثمرة له في كل جزئياته. فتجد ان

هؤلاء يثبتون - 00:24:43

شيئا وهؤلاء يثبتون شيئا ولو نظرت لوجدت ان كلام العلماء في هذا متفق الى انهم ان كانت المسألة المبحوثة كذا فلها حكمها وان

كانت المسألة المبحوثة كذا فلها حكم اخر والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وهذا ما - 00:25:08

يتعلق بالدرس الاول وهو الطحاوي وفقكم الله. احد عنده سؤال - 00:25:28